

Distr.
GENERAL

A/50/656
S/1995/876
19 October 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



مجلس الأمن
السنة الخمسون

الجمعية العامة
الدورة الخمسون
البند ٨ من جدول الأعمال
إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

رسالة مؤرخة ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥ موجهة إلى
الأمين العام من للاعتماد لـللحفظ للحفظ للحفظ الدائمة

تعرب حكومة جمهورية البوسنة والهرسك عن اعتراضها الشديد على نشر وعميم أي وثيقة صادرة عن ما يُسمى "بالبعثة الدائمة ليوغوسلافيا" وموثقة من السيد فلادسلاف يوفانوفتش بصفته "القائم بالأعمال المؤقت ليوغوسلافيا"، على أنها وثيقة من وثائق الأمم المتحدة.

وأود أن أشير في هذا السياق إلى قرار مجلس الأمن رقم ٧٧٧ (١٩٩٢) المؤرخ ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ الذي نص، في جملة أمور، على ما يلي:

"وإذ يضع في اعتباره أن الدولة التي كانت تعرف سابقاً باسم جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية لم تعد قائمة، ...

"يرى أن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) لا يمكن أن تواصل بصورة تلقائية عضوية جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية السابقة في الأمم المتحدة، ويوصي من ثم بأن تقرر الجمعية العامة أن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) عليها أن تتقدم بطلب للعضوية في الأمم المتحدة، وأن لا تشارك في أعمال الجمعية العامة".

واعتمدت الجمعية العامة التوصية الآتية الذكر، عقب ذلك، في قرارها ١٤٧ المؤرخ ٢٢ أيلول/
سبتمبر ١٩٩٢.

وفي ضوء القرار الآتف الذكر، يكون تعين السيد يوفانوفتش مؤخرا "كالقائم بالأعمال المؤقت ليوغوسلافيا" غير صحيح قانونا، لأنه عيّن من قبل وزير خارجية دولة ليست عضوا في الأمم المتحدة، وبالتالي لا يمكن اعتباره ممثلا لدى الأمم المتحدة لأي "يوغوسلافيا". إن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية السابقة لم تعد قائمة، وما يسمى "بجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود)" لم تتقدم بعد بطلب الانضمام إلى عضوية الأمم المتحدة.

واسمحوا لي بطلب مساعدتكم الكريمة في تعميم هذه الرسالة بوصفها وثيقة من وثائق الدورة الخمسين للجمعية العامة، في إطار البند ٨، وكذا من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) نجيب شاكربيه
القائم بالأعمال المؤقت
